

قرار رقم 441 بتاريخ 27 سبتمبر 2024

متعلق بتنظيم مباراة لتوظيف في درجة مهندس دولة من الدرجة الأولى

التخصص المطلوب: الهندسة المدنية

إن رئيس المجلس الجماعي لبنيسليمان،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تعديله وتنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15-85-1- الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) المحدث بموجبه النظام الخاص بموظفي الجماعات المحلية حسبما وقع تعديله وتنميته.
- بناء على المرسوم رقم 2.24.609 الصادر في 10 محرم 1446 (16 يوليو 2024) بتغيير المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) يسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلك ودرجات و المناصب الإدارية العمومية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن جر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استقدام مكتولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بيدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11-621-2 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12-90-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) يسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على قرار لوزير الأول رقم 00-130-3 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بيدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (6 مايو 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و الدورية عدد D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 ، و الدورية عدد D-6167 بتاريخ 03 جنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات .

يقرر ما يلى:

المادة الأولى: ينظم يوم 15 دجنبر 2024 على الساعة التاسعة (9h) صباحا بالثانوية الإعدادية زيدان مباراة التوظيف في درجة مهندس دولة من الدرجة الأولى السلم (11) تفتح في وجه المترشحين من جنسية مغربية ، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، و الحاصلين على شهادة مهندس دولة المسألة من طرف المدارس و المعاهد و المؤسسات الجامعية الوطنية المزهلة لتسليمها او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة بقرار لوزير المكلف بالوظيفة العمومية و تحديد الإدارة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 09 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012).

جدول يبين طبيعة الاختبارات:

اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا			اختبار كتابي: من الساعة 9 صباحا إلى الساعة 12 عشر		
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	السؤال رقم 1: تناول مفهوم المطرد في المجموعات المثلثية، مع التركيز على المجموعات المثلثية المغلقة (OCM)، وأنواع المجموعات ذات الصلة بالمطلب المطلوب، وذلك بالاعتماد على المهمة.	4	ثلاث (3) ساعات	السؤال رقم 2: تناول مفهوم المطرد في المجموعات المثلثية، مع التركيز على المجموعات المثلثية المغلقة (OCM)، وأنواع المجموعات ذات الصلة بالمطلب المطلوب، وذلك بالاعتماد على المهمة.

المادة الثالثة: يحدد عدد المناصب المتبارى ب شأنها في منصب واحد (1) ، يخصص حسب كل درجة و تخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة ، و العاملين ببطاقة تخص نسخ من معنون ملفاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 بتاريخ 19 دجنبر 1997.

المادة الثالثة: ملف الترشيح :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطى للترشيح لاجتياز المبارأة يحمل عنوان المترشح الشخصي و توقيعه و رقم هاتفه و البريد الإلكتروني.
- نسخة مطابقة لأصل الدبلوم في التخصصات المطلوبة أو الشهادة المطلوبة مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقضاء .
(بالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص أو الشعبة ترفق وجوباً بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشار فيها بوضوح إلى التخصص و الشعبة)
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف مطابقة الأصل.
- السجل العدلـي أو بطاقة السوابق.
- بيان السيرة الذاتية CV يحمل صورة المترشح و رقم هاتفه و عنوانه الشخصي الدائم و الإلكتروني.
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة مسلمة من طرف الجهة المختصة بتسليمها.
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.
- (3) ثلاثة أطروفة من نوع تلصيق ذاتي (Autocollant) يحملان طابعاً بريدياً و الاسم و العنوان الكامل و الحالى للمترشح.
- بالنسبة للمترشحين الموظفين يتبعن عليهم إرفاق ملفاتهم بتخصيص كتابي مسلم من رئيس الإدارة التي يتبعون إليها.
- يتبعن على المترشحين الحاملين لإحدى الصفات السالفة الذكر ، تقديم طلبات ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم ، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة ، و إلا اعتبرت غير مقبولة.

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيح بعد وضعها في ظرف كبير الحجم يحمل عبارة مبارأة التوظيف في درجة (تحديد الدرجة المترشح ب شأنها) إما عن طريق البريد المضمون أو مباشرة بمكتب الضبط المركزي بجماعة بنسليمان خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية قبل الساعة الرابعة و 30 دقيقة بعد الزوال من يوم فاتح نونبر 2024 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد) و ترفض ملفات الترشيح الناقصة أو التي لا تتضمن وثائق ثبتت صحة المعلومات المصرح بها أو تلك الواردة خارج الأجال القانونية.

المادة الخامسة:

تعين بقرار لرئيس جماعة بنسليمان لجنة تسد لها عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و لجنة المبارأة و لجنة الحراسة.

المادة السادسة:

يتم نشر هذا القرار و لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة و الإعلان عن النتائج الكتابية و النهائية:

- ببوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma
- وعلى الموقع الإلكتروني للجماعة.
- و يعلق بمقر جماعة بنسليمان.

و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة.

حرر ببنسليمان بتاريخ 27 سبتمبر 2024

رئيس المجلس الجماعي لبنيسليمان



إمضاء : محمد أجديرة